

16 - الكتاب الثامن - فصل في الفيء- عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابته اجمعين اما بعد فحياكم الله في هذا المجلس من مجالس العلم فاسأل الله تبارك وتعالى ان يجعل اجتماعنا مرحوما وان يغاث فروقنا من بعده معصوما ولا يجعل فينا ولا - 00:00:00

ان ولا معنا شيئا ولا محظوظا نحن ومن يسمع. اللهم امين نحن في ليلة الخميس ليلة الثاني والعشرين من شهر ذي القعدة المحرم خمس واربعين واربعين والاف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. الموافق ليلة الثلاثاء من الشهر الخامس - 00:00:23 لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عليه السلام في ضاحية الصديق في مسجدي خالد الياقوت رحمة الله تبارك وتعالى ومع تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن - 00:00:42

فارس المتوفى سنة ثلاث واربع مئة والاف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وفي مذهب الامام احمد ونحن الان مع خواتيم كتاب الجهاد ومع المجلس الحالي والستين من هذا الكتاب - 00:01:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمة الله فصل في الفيء تعريف الفي لغة من فاء الظل اذا رجع - 00:01:21

وشرعا ما اخذ من مال الكفار بحق من غير قتال او من مال المسلمين لاسباب مخصوصة. نعم اه الفيء كما قال المؤلف رحمة الله تبارك وتعالى من فاء الظل اذا رجع فاء بمعنى رجع - 00:01:36

واما الفيء عند اهل العلم في كتب الفقه وهو ما اخذ من مال الكفار بحق وقوله ما اخذ من مال الكفار بحق هذا القيد مهم جدا وما اخذ من مالهم بغير حق لا يعد شيئا - 00:01:53

وانما الفيء ما اخذ من مالهم بحق وسيأتي ذكر آآ الاموال التي يؤخذ منها او تكون في الفيء قال او من مال المسلمين لاسباب مخصوصة ان يكون الشيء احيانا من مال المسلمين ايضا كما سيأتي - 00:02:11

ذكره سennifer ان شاء الله تبارك وتعالى نعم قال انواعه سبعة الجزية الخراج عشر التجارة من الحرب نصف العشر من الذمي ما تركه الكفار للمسلمين خوفا منهم ما تركه ميت ولا وارث له خمس خمس الغنيمة. نعم - 00:02:27

يعني هذه انواع الفيء ذكرها المؤلف رحمة الله تبارك وتعالى الاول الجزية وهي ما يؤخذ من الكفار بحق وسيأتي الكلام عنها بالتفصيل. فالجزية هي ما يؤخذ من مال الكفار بحق - 00:02:50

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة المشهور اذا حضرت اهل حصن فليكن اول ما تدعوههم اليه شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول فانهم قالوها فامرهم بالهجرة. فانهم ابوا - 00:03:05

وهم كاعراب المسلمين ليس لهم في الفيء حق ابوا الاسلام بسؤالهم الجزية نأمرهم بالجزية والجزية كما سيأتي مال يؤخذ من الكفار مقابل يعني تركهم على دينهم الذي هم عليه الجزية والخراج - 00:03:18

الفرق بين الجزية والخراج ان الجزية يكون على الاشخاص الجزية على الاشخاص وهي كما سيأتي ذكرهم هم الرجال الاحرار الذكور الذكور الاحرار القادرين هؤلاء الذين تؤخذ منهم الجزية. بينما الخراج على الاراضي - 00:03:41

الخرج على الاراضي ويكون الخراج حتى على المسلمين احيانا الجزيرة لا تكون الا من الكافر ويقدر الجزية الامام امام المسلمين او نائبها هو الذي يقدر الجزية بما يراه مناسبا من حيث - 00:04:05

الزمان من حيث المكان من حيث الارض ووجودتها هذا كله يقدرها امام المسلمين او نائبه او من يكلفه بهذا فالجزئي على الرجل خلنا نقول الحرفي مثلاً غير الجزئي عن الرجل الذي لا يصنع شيئاً - 00:04:21

الجزئية على الخراج على الارض الزراعية ليس كالخروج على الارض التي بالكاد تزرع وكذلك يختلف في الزمان والمكان فالقصد ان الجزئية والخارج يقدرها الامام او من ينوب عنه عشر التجارة من الحربي - 00:04:46

قال ونصف العشر من الذمي. الذين يعني اه تؤخذ منهم الاموال هم الحربي والذمي اما المسلم فلا يجوز اخذ من ماله شيء يؤخذ بماله شيئاً الاصل في ماله انه محترم كما قال الله تعالى عليه وسلم ان دمائكم واعراضكم واموالكم عليكم - 00:05:06
اما الكافر الكفار هنا اما ان يكون هذا الكافر حربياً واما ان يكون ذمياً اذا كان حربياً وادنا له بان يتاجر في بلادنا فهنا يؤخذ منه العشر وهذا ليس ظربية وانما هذه - 00:05:29

اه مثل الجمارك الان يؤخذ منه مقابل السماح له بالتجارة فهو ربحان الاصل فاذا سمحنا له بالتجارة في بلاد المسلمين فيدفع العشر لبيت مال المسلمين اما الذمي الذي هو وبيننا وبينه امان وعهد - 00:05:51

طيب ويعيش في بلاد المسلمين هذا يؤخذ منه نصف العشر اقل المحارب يؤخذ الاكل المحارب اذا كان دخل التجارة في بلادنا باذن لانه اذا دخل المحارب بغير اذن يقتل اصلاً هو - 00:06:10

هو ماله حال لانه هو يستحل دمائنا واموالنا هو يستحل دمائنا واموالنا فاذا دخل بلادنا جاز لنا قتله اذا دخل بامان هنا وادنا له ان يتاجر يدفع العشر لبيت مال - 00:06:25

المسلمين. وقلنا المسلم لا يؤخذ منه شيء قال ما تركه الكفار للمسلمين خوفاً منه. هذا هو المشهور في الفيء هذا هو المشهور في الفيء وهو ما يتركه الكفار دون قتال - 00:06:41

ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله ولرسول ذي القرى واليتامى والمساكين وابن السبيل هذا اه الفيء اه ما يفieve الله به على رسوله هذا يكون اه لبيت مال المسلمين - 00:06:57

ليس للمجاهدين. المجاهدون اللي هم الغنيمة الغنائم وقد مر بنا تقسيم الغنائم هذا الفيء الفيء وهو الذي يعني ما ما بذل المسلمين شيئاً للقتال مثل تبوك النبي صلى الله عليه وسلم وصل الى تبوك هرب المشركون - 00:07:15

اخذ الغنائم ورجع ما صار قتال وهذه هذا الفيء ويقال لها الانفال ايضاً تدخل فيه الفيء وهذه آآ تكون لبيت مال المسلمين قال ما تركه ميت لا وارث له ميت مسلم - 00:07:33

اذا مات مسلم في بلاد الاسلام وليس له ورثة ليس له ورثة مثل كافر اسلم وجلس لم يتزوج او تزوج وماتت زوجته زين او زوجته لم تسلم يعني نصرانية المسلم لا يرث النصارى الكافر والكافر لا يرث المسلم - 00:07:52

طيب امواله اليه تذهب؟ من يرثه بيت المال يرثه بيت المال. فهذا ايضاً من الفيء وهو مال من لا وارث لهم هنا نسميه مقطوع من شجرة مثلاً ليس له وارث فيرثه بيت - 00:08:13

المال الخبز خمس الغنيمة الله تبارك وتعالى يقول واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه ولرسول ولذي القرى واليتامى والمساكين وابن السبيل. اللي يسمونه خمس الخمس بالمئة من الغنيمة - 00:08:28

هذه تذهب الى بيت المال على سبيل الفيء تكون فيها لبيت مال المسلمين آآ وتوزع طبعاً بيت المسلمين على الفقراء والمحاجين وسيأتي مصرف اين يكون آآ المؤلف هنا لم يذكر - 00:08:46

قسماً ثامناً وان كان ذكره في السابق وهو الركاز الركاز وهو الدفين الجاهلي وهذا من بناء كتاب الزكاة الجاهلية والركاز اذا وجد الانسان ركازاً فانه يكون له ملكاً له. ولكن يخرج منه الخمس - 00:09:01

عشرين بالمئة اين يذهب؟ ايضاً لبيت مال المسلمين يوزع من توزيع الفيء هذى اذا ثمانية اشياء كلها تدخل في الفيد نعم قال مصرف الفيء يصرف الفيء في مصالح المسلمين ويبدأ بالاهم فالاهم من سد ثغر وكفاية اهله وحاجة من يدفع عن المسلمين - 00:09:23

و عمارة قناطر ورزق قضاء وفقهاء وغير ذلك مما يحتاج اليه المسلمون فان فضل شيء عن المصالح قسم بين احرار

ال المسلمين. غنيهم وفقيرهم. نعم اين يصرف؟ الفيء الذي يأتي الى بيت مال المسلمين - 00:09:45
قال يوسف المصالح العامة قناطر اللي هي الجسور بناء مستشفيات ترصيف طرق حفر ابار اه القضاة المؤذنون الائمة لان هؤلاء ليس لهم رواتب الاصل ان هؤلاء يكون لهم جعل وليس - 00:10:06
راتب فيعطون من هذا يعطون من وما زاد بعد ذلك يمكن ان يوزع على احد المسلمين بشرط ان يكونوا احرارا. لان العبد لا يملك فاذا اعطيانا العبيد اعطيانا يعني من يملكونكم - 00:10:22

العبد لا يملك فاما يعطى للاحرار من المسلمين دون العبيد. قال غنيهم وفقيرهم لانه حق عام لا يفصل فيه بين الغني او لا يفرق فيه بين الغني والفقير لانه نوع من الهبة وليس للحاجة لان الفقير يأخذ من الزكاة - 00:10:41
او يأخذ من الصدقات. نعم قال باب الامان تعريف الامان لغة ضد الخوف وشرعا عدم التعرض للكفار بقتل او رق او اسر او اخذ مال.
نعم الامان ضد الخوف امنهم من خوف. يعني اه الامان عكسه الخوف - 00:11:00
وما الامان في الشرع عند اهل العلم عندما نعطي الكافرة الامان فمعناه انه لا احد يتعرض له اعطيانا امانا نقول لا احد يتعرض لك لا بقتل ولا برق ولا باخذ مال يعني يعيش امنا بين المسلمين - 00:11:20
لاننا اعطيانا الامان وسيأتي تفصيل الامان ومن الذي يعطي الامان. نعم قال حكمه جائز لمن طلبه من الكفار. وواجب لمن طلبه منهم ليسمع كلام الله ويعرف شرائع الاسلام. نعم. قال حكمه - 00:11:43

طبعا جائز كلمة جائز يدخل فيها الواجب والمستحب والمحظ والمكره كل هذا جائز وكيف نعرف ماذا يريد المؤلف هنا من قوله جائز؟ اي الاقسام الاربعة هذه؟ لانها ما يخرج منها الا المحرم - 00:12:00
لانه مكره جائز لكنه مكره لكته على سبيل الوجوب والمستحب جائز والمحظ جائز فهنا المقصود به الاباحة بمعنى مباح قال جائز لمن طلبه من الكفار يعني اذا جاءنا كافر وطلب الامان - 00:12:19
ان يدخل الى بلادنا بامان يجوز لك ان ان يباح لك ان تعطيه الامان. قال لكن واجب لمن طلبه ليسمع كلام الله كما قال الله تبارك وتعالى وان احد من المشركين استجارك - 00:12:37
فاجرده حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه يعني اوصله الى مكان بحيث يكون امنا ولو كان حربيا ولو كان هذا الكافر حربيا يعني معلن للقتال معه لكن جاءنا قال اريد ان اسمع كلام الله - 00:12:53
لعله يكون فيه الهدایة له فهنا يجب علينا ان نسمعه كلام الله ولندعوها الى الاسلام. فان اسلم فهو بغيرنا. ما اسلم رجعناه من حيث اتي بامان حتى يبلغ مأمنه كما قال الله تبارك - 00:13:13

وتعالى نعم طالما يثبتت الامان به ويصح بالقول كاجرتك وامتنك او لا بأس عليك ونحو هذا. وبالإشارة كامر الله يده عليه ويصح منجزا كانت امن. ومعلقا نحو من فعل هذا فهو امن. نعم - 00:13:31
الامان يثبت بالكلام يثبت الفعل يثبت منجزا يثبت معلقا يعني بالقول يقول امتنك خلاص امنت هذي كلمتك هذي امتنك معناها اخذ الامان او انت امن خلاص انتهى الامر هذا اعطي الامان باللفظ - 00:13:52
او بالفعل داء خائف وكان خائف وكذا وضعت يدك عليه كأنك تطمئنه. فهذا ايضا نوع من الامان فعل بوضع يدك عليه كأنك تقول له لا تخاف لك الامان واعطيته الامان - 00:14:15

بيدك يجوز ان يكون منجزا انت امن هذا منجز معلق انت امن اعتبارا من الغد اذا جئت من الغد فانت امن. اذا ذهبت الى فلان فانت امن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة من دخل بيت - 00:14:34
وهو ان من دخل دار ابي سفيان فهو امن مفهومه الذي لا يدخل بيته الذي لا يدخل ليس بامن فهذا معلق ليس منجزا ما قال لكم امنون ولكن قال الذي يدخل بيته فهو امن. يدخل بيته متى؟ بعد هذا الكلام الذي يدخل دار ابي سفيان - 00:15:00
هو امن فيسمى معلقا يقال هذا تأمين معلق نعم قال ويصح من امام لجميع المشركين. ومن امير الahl بلد اقيم بازاءه ومن كل واحد للجماعة اليسيرة ولو من قن او اثنى. نعم - 00:15:21

يعني الامان بحسب الذي يعطى هذا الامان من الذي يملك ان يعطي الامان اذا كان فرد من افراد المشركين ممكн يعطيه الاثنين ثلاثة ممكн يعطيه عشرة - 00:15:40

يأتونك عشرة من الكفار تقول انت امنون لك الحق انت كمسلم ان تعطي الامان من واحد الى عشرة ما في مشكلة مثل الحين تقولون في آياش يسمونه الاعمال الادارية - 00:15:58

هذا لازم توقيع المدير هذا توقيع الوكيل لازم اعتماد الوزير. يعني كل واحد له آيش يعني درجة معينة او قدرة معينة هي ما ما يقدر يتجاوزها. هذا ما يقدر كذلك عشرة فما دون اي فرد من افراد المسلمين. لكن - 00:16:18 اكثر من ذلك تزيد ان تعطي قرية او بلد امن لها مو اي واحد من المسلمين. لازم امير من امراء المسلمين امير بلد يعني مثل الحين لو ان قلنا ان الدولة الاسلامية كلها واحدة مثل امير البصرة - 00:16:38

امير مكة امير المدينة امير نجد امير بحيث انه يكون اميرا على بلد هذا يقدر يعطي اهل بلد كامل الامان ليش عنده سلطة؟ - 00:16:52

لكن ما يقدر واحد من المسلمين يعطي اهل بلد الامان. لكن الامير يمكن ان يعطي بلدا كاما. ولـ امر المسلمين امام المسلمين يعطي جميع الكفار يعني يقدر يعطي اهـ جـمـيـعـ الـكـفـارـ الـامـانـ - 00:17:10

طيب او يعطي دولة كاملة او يعطي اهـ دـوـلـاـ او اذا كل واحد له آيش يعني آـ قـدـرـ مـعـيـنـ منـ الـامـانـ يـعـطـيـهـ وـافـرـادـ الـسـلـمـيـنـ يـعـطـوـنـهـ اـفـرـادـ اـمـرـاءـ الـسـلـمـيـنـ يـعـطـوـنـ بـلـادـاـ - 00:17:26

امير المؤمنين ولـ امر المسلمين يعطي الكفار كلهم. واذا قال المؤلف يصح من امام المقصود بالامام مو امام مسجد وانما خليفة المسلمين. خليفة المسلمين يصح من امام لجميع المشركين ومن امير لاهل بلد اقيم بازائه يعني جيرانهم - 00:17:46

ومن كل واحد يعني من المسلمين كل فرد من المسلمين للجامعة اليسيرة بعضهم قال عشرة بعضهم قال اكثر لكن بيقولون جماعة يسيرة يستطيع ان يعطيهم الامان مو بالضرورة عشرة لكن لجماعة - 00:18:08

يسيرة قال ولو من طن او اثنى يعني ولو كان هذا المسلم عبد عبـاـ وـلوـ كانـ هـذـاـ مـسـلـمـ اـمـرـأـ مـمـكـنـ تعـطـيـ الـامـانـ المـرـأـةـ مـمـكـنـ العـبـدـ يـعـطـيـ الـامـانـ اـمـ هـانـىـ اـخـتـ عـلـىـ اـبـىـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ - 00:18:25

ام هانى جاءها اخو زوجـهـ. اخـوـ زـوـجـهـ اـبـنـ هـبـيـرـةـ فـجـاءـهـاـ عـلـىـ يـرـيدـ قـتـلـهـ وـوـقـفـتـ فـيـ وجهـ عـلـىـ وـقـالـ قـدـ اـمـنـتـهـ اـمـ هـانـىـ تـقـولـ لـاخـيـهـ عـلـىـ اـبـىـ طـالـبـ اـنـ اـمـنـتـهـ - 00:18:46

قال انت امرأة كيف تؤمنين يقول لها علي انت امرأة كيف تؤمنين حتى النبي صلى الله عليه وسلم فاتت النبي صلى الله عليه وسلم وقد استاذنت عليه قال من؟ قالت ام هانى. قال اهلا ام هانى - 00:19:09

قالت اني قد امنت ابن هبيرة او هبيرة. وزعم ابن امي يعني علي ابن ابي طالب. وزعم ابن امي انه قاتله قال قد امننا من امنت او اجرنا من اجري - 00:19:27

قبل الامان منها النبي صلى الله عليه وسلم فدل على ان المرأة ايضا ممكـنـ تعـطـيـ الـامـانـ ليسـ الرـجـلـ فقطـ والـقـنـ هوـ العـبـدـ لهـ انـ يـعـطـيـ الـامـانـ سـوـاءـ كـانـ قـنـ وـالـقـنـ هوـ العـبـدـ الخـالـصـ - 00:19:42

وقد مر بـناـ وـالـلـهـ ماـ اـدـرـيـ انـ هـنـاكـ عـبـدـ خـالـصـ وـهـنـاكـ الـمـكـاتـبـ وـالـمـكـاتـبـ وـالـمـدـبـرـ اـمـ الـوـلـدـ كـلـ هـؤـلـاءـ اـيـضاـ لـهـمـ انـ يـؤـمـنـواـ لـاـنـهـمـ اـقـلـ مـنـ العـبـدـ اوـ اـحـسـنـ مـنـ العـبـدـ بـحـالـ يـعـنـيـ عـلـىـ كـلـ حـالـ سـوـاءـ كـانـ عـبـداـ - 00:19:56

خالصـاـ اللـيـ هوـ القـنـ اوـ كـانـ مـيـعـظـاـ ايـ بـعـظـهـ حـرـ وـبـعـظـهـ عـبـدـ اوـ كـانـ مـكـاتـبـاـ يـعـنـيـ اـذـنـ لـهـ سـيـدـهـ اـنـ يـتـحرـ اوـ كـانـ مدـبـرـ قالـ لـهـ سـيـدـهـ مجردـ اـنـ اـمـوـتـ اـنـ حـرـ اوـ كـانـ اـمـ وـلـدـ وـهـيـ العـبـدـ الـاـمـةـ. الـتـيـ اـنـجـبـتـ لـسـيـدـهـاـ. هـذـهـ تـكـوـنـ حـرـةـ بـمـوـتـ سـيـدـهـ - 00:20:15

فـهـؤـلـاءـ كـلـهـمـ لـهـمـ انـ اـنـ يـؤـمـنـواـ وـلـكـنـ كـمـاـ قـلـنـاـ يـؤـمـنـونـ اـفـرـادـ وـلـاـ يـؤـمـنـونـ اـهـلـ بـلـدـ. نـعـمـ قـالـ الشـروـطـ صـحـتـهـ خـمـسـةـ كـوـنـهـ مـنـ مـسـلـمـ كـوـنـهـ منـ عـاقـلـ كـوـنـهـ مـنـ مـخـتـارـ عـدـمـ الضـرـرـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ الاـ تـزـيدـ مـدـتـهـ عـلـىـ عـشـرـ سـنـيـنـ. نـعـمـ شـرـوـطـ صـحـةـ الـامـانـ اـوـلـ شـيـءـ اـنـ يـكـوـنـ مـسـلـمـ ماـ يـصـيـرـ كـافـرـ عـاـيـشـ بـيـنـاـ - 00:20:37

يؤمن كافرا لا لا يؤمن الا مسلم فإذا جاءنا شخص كافر من الحربي مثلا ودخل بلاد المسلمين جئنا لنقتله قال كافر لا اذا امنت ما تأمنت لا يؤمنه الا مسلم. فالكافر لا يؤمن. وانما الذي يعطي الامان هو المسلم. كما قلنا ولو كان ذكرها او انثى او حرا او عبدا ما المهم ان -

00:21:05

هنا مسلما الذي يعطي الامان. الشرط الثاني ان يكون عاقلا لان المجنون قد يعطي الامان لمن لا يستحق ويدخل امانا وثم يفسد في بلاد المسلمين فلا يعطي الامان الا عاقل. المجنون لا يعطي الامان. كذلك ان يكون مختارا -

00:21:30

لو اكره احد المسلمين هدده قال اعطي فلان الامان والا قتلناك يقول اعطيت وهذا سيفسد في الارض كذلك بعد ذلك لو عرفنا انه دخل باكراه لا يقال هنا امنني نقول لا امنك باكراه -

00:21:51

ولا يقبل هذا الامان. كذلك عدم الضرر للمسلمين يعني لو جاء احد المسلمين وامن انسانا يعني ممكنا يسوى مشاكل ممكنا كذا الامام او الامير له ان يقول غير مقبول. هذا الشخص لا -

00:22:07

هذا الشخص لا نقبل الامان فيه لان هذا الشخص ممكنا يسبب لنا ضرر او كذا يمكن لولي الامر ان يرفض الامان اذا رأى ان فيه ظرا على المسلمين. الخامس قال الا تزيد مدتھا على عشر سنین. يعني يؤمن حد عشر سنوات بعد ذلك ما في امان. بعد العشر -

00:22:26

سنوات. نعم قال فصل في الهدنة تعريف الهدنة لغة ادعة والسكنون وشرع عقد على ترك القتال مدة معلومة بعوض وغيره. نعم الهدنة هي المصالحة صلح وتسمى موادعة يعني يوادع المسلمين الكفار تكون بينهم -

00:22:46

يعني موادعة او صلح او هدنة او معاهدة سمعها ما شئت كلها يعني تؤدي الى معنى واحد وهو توقيف القتال بين المسلمين والكافار توقيف القتال مثل آآ الذي فعله النبي في الحديبية -

00:23:10

الذى فعله النبي بالحديبية مع كفار قريش هدنة وهي في نفس الوقت موادعة لا قتال بينما عشر سنوات. وهي ايضا تسمى صلحا ويقال له صلح الحديبية. ويقال له ايضا معاهدة وهي العهد الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش. فإذا -

00:23:27

سميت هدنة سميتها معاهدة سميتها صلحا سميتها موادعة يعني في النهاية هي واحد يعني التسميات لشيء واحد قال اه عقد على ترك القتال مدة معلومة لابد ان تحدد المدة. انه لابد ان تحدد المدة. قال بعوض وغيره -

00:23:43

يعني الهدنة او الصلح بين المسلمين والكافار قال اهل العلم يكون بوحد من ثلاثة امور اما ان يكون بدون مقابل مثل اللي حصل في الحديبية بدون مقابل نضع صلحا بينما وبينكم -

00:24:12

خلاص ما في قتال بينما لمدة سنة لمدة سنتين لمدة اربع المهم تحدد المدة لا قتال بينما. يلا اكتب مع السلامة مع السلامة. كل رجع الى بلد هذه بدون مقابل -

00:24:29

بمقابل اذا كان المسلمين اقوى من الكفار والكافار طلبوا الهدنة الهدنة. قالوا اه نريد اه ان نوقف القتال نريد الناس صرحا. نقول لهم لا بشرط تدفعون لنا مقابل هذه الهدنة تدفعون لنا مثلا مئة الف -

00:24:44

او تعطوننا كل سنة مبلغا وقدره عن كل سنة نعطيكم ايها في الهدنة هذا هنا ايش؟ الكفار يدفعون اذا كان الكفار اقوى من المسلمين والمسلمون هم الذين يتطلبون الهدنة. هنا قد يلزم الكفار المسلمين -

00:25:02

يقول لا ما في هدنة ان تدفعون لنا. فهنا صار المسلمين هم الذين يدفعون كل هذا جائز وان كان بعض اهل العلم يمنع من هذا يقول ما في هدنة والمسلمون يدفعون للكفار ان هذا فيه اذلال -

00:25:21

لل المسلمين. والعجيب في هذه المسألة ان اهل العلم يستدلون بدليل واحد هو الدليل نفسه يستدل به هؤلاء يستدل به هؤلاء وهو لما حاصرت قريش والاحزاب اهل المدينة ومعهم النبي صلى الله عليه وسلم معركة الاحزاب الخندق -

00:25:38

فلما حاصروهم النبي صلى الله عليه وسلم دعا سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ثم قال لهم ارى ان العرب قد اجتمعت عليکم. لانها جاءت قريش وجاءت قطفان طيب وجاء غيره من قبائل العرب حاصروا المدينة -

00:26:01

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لهم سعد بن معاذ كن يعني سعد بن عبادة سيد الخزرج سعد بن معاذ سيد الاوس استشارهما

النبي صلى الله عليه وسلم قال ما رأيكم - 00:26:18

نعطي غضبان نصف ثمار المدينة او ثلث ثمار المدينة على خلاف في الرواية نعطيهم نصف ثمار المدينة على ان يرجعوا. فكونا من شرهم ونعطيهم ثلث ثمار المدينة ونقول لهم ارجعوا - 00:26:31

بحيث انه يخف الضغط عن المدينة. لانه قطfan لانهم عشرة الاف غطfan في وحدة جاء منها اكثر من الفين فالنبي حتى يخف الضغط على المدينة استشار سعد بن عبادة وسعد بن معاذ انه يعطي غضبان ثلث او نصف - 00:26:49

ثمار المدينة على ان يرجعوا فيقولون هنا كون النبي صلى الله عليه وسلم عرض على السعدين هذا الامر دل على جوازه ان يجوز ان آآ ان المسلمين يدفعون المال للكفار على ان يكفوا - 00:27:05

تكلمة الحديث ان سعد ابن عبادة وسعد ابن معاذ قال للنبي صلى الله عليه وسلم والله يا رسول الله لما كنا في جاهلية يعني قبل الاسلام ما كانوا يطعمون منا - 00:27:25

الابقرى يعني لما كنا على ايام الجahلية ما يقدرون ياخذون منا تمرة وحدة الا نضيفهم او نبيعهم الان بعد ان عزنا الله بك وبالاسلام نعطيهم ثمارنا والله لا نعطيهم الا السيف - 00:27:43

يقولون لا نعطيهم الا السيف هم اللي معتدين لا نعطيهم الا السيف فقال النبي هو كذلك وقالوا اذا قبل النبي قول سعد وسعد وقالوا اذا لا يعطون فالدليل نفسه يستدل به الفريقان - 00:28:05

على كل حال هذه القضية يعني يقدرها امام المسلمين في وقتها فاذا رأى ان من المصلحة ان المسلمين يدفعون للكفار ليكفوا شرهم. لان اذا ما اعطيناهم المال ممكن يعتدون علينا بالقتل - 00:28:23

وعلى نسائنا وعلى ارضنا فنكف شرهم بهذا وهذا الاقرب انه يجوز ان يدفع المسلمين المال لكتف الكفار بعقد معايدة. مقابل ان نعطيهم شيئاً من المال آآ يرضيهم بحيث يكفو ايديهم عن هذا الاظهر والعلم عند الله تبارك وتعالى انه يجوز - 00:28:41
ان يدفع للكفار شيء من المال لتكون المعايدة او المواعدة والصلاح بيننا وبينهم نعم. حكمها جائزة اذا كان فيها مصلحة للمسلمين. اي نعم الاصل بالمواعدة انها جائزة ليست بلازمة الا اذا كانت - 00:29:03

يعني اه على المسلمين عدم عدمها ظرر ان تكون واجبة واذا كان فيها ظرر على المسلمين قد تكون محرمة لكن الاصل فيها انها مباحة الاصل فيها انها مباحة. نعم قالت شروطها اربعة ان تكون من امام او نائب امام او يرى الامام او نائب المصلحة في عقدها ان تكون على مدة معلومة ولو طالت - 00:29:24

الا تعلق بمشيئة نعم هذه شروط الهدنة قال ان تكونوا من امام او نائب له لما قلنا قبل قليل الامان للعام لا يعطيه الا الامام كذلك الهدنة بين المسلمين والكافار ما يعطيها واحد من المسلمين - 00:29:50

يقول يلا نعمل معكم معايدة لا ما يصير كلمتك غير ماشية على المسلمين. وانما يقوم بهذا الهدنة الامام. امام المسلمين او من ينوب من هو؟ هذا الامر الاول. الثاني انه الامام ايضا - 00:30:08

ما يفعل هذا على سبيل التشهي والله ود هنول بنسوي معهم هدنة هدول ما نسوبي معهم مو بكيفه. حتى الامام لابد ان يراعي فيها مصلحة المسلمين يعني لا يجوز للامام امام المسلمين اذا كانت الهدنة فيها ضرر - 00:30:23

المسلمين او ذل على المسلمين ان كنا نحن معهم متساوين مثلا في القوة. فالامام يقول لا نعطيهم. لا ما يعطيهم مو بكيفه ليس له الحق في ذلك يعني او كذلك اذا كان المسلمين اقوى. لا يجوز له ايضا ان يدفع شيئا - 00:30:40

او ان الهدنة ليست في صالحنا. كذلك ليس له ان يفعلها. فالقصد هو صحيح الامام او نائب هو الذي يعني يملك ان يعقد الهدنة لكن ايضا يجب على الامام ان يفعل ما فيه المصلحة - 00:30:59

لل المسلمين. يجب على الامام والمسلمين ان يفعل ما فيه المصلحة للمسلمين. قال ان تكون على مدة معلومة ولو طالت ما في هدنة ابدية ما في هدنة ابدية. النبي صلى الله عليه وسلم من صالح قريشا صالحهم على عشر - 00:31:16

سنوات ان يتوقف القتال بينما عشر سنوات فذهب بعض اهل العلم ان هذا اقصى شيء ما تجوز اكثر من عشر سنوات لأن النبي صلى

الله عليه وسلم لم يعاهد اكتر من عشر سنوات - 00:31:34

لكن هذا فعل لو احتاج النبي الى اكتر من يقول انه لم يكن سيعاهد لو طلب كفار قريش في ذلك الوقت من النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل انتي عشرة سنة - 00:31:48

من يقول النبي كان سيرفظ ولذلك الذي ذهب اليه يعني آ مؤلف في هذا من باب انه غير محددة بمدة لكن لابد ان تعين مدة سنة ما في مشكلة سنتين ما في تبي عشر ما في عشرين ما في مشكلة. لكن ما في هدنة مطلقة. هدنة الى الابد ما في هدنة الى الابد - 00:31:59

ما في هدنة مطلقة بدون تحديد وقت ممكنا تجدد موضوع ثانٍ لكن لابد ان تحدد لابد ان تحدد بوقت معين تنتهي فيه هذه الهدنة وتكون بحسب ايضا المصلحة للمسلمين قال الا تعلق بمشيئة - 00:32:23

يعني ما نعمل معهم هدنة يقول متى شئنا نقضها لا مو بكيفكم هدنة هذا ولذلك هذى من العقود الازمة الهدنة من العقود الازمة للطرفين العقد اللازم ما يستطيع اي طرف من الطرفين ان يفسخها الا ان يعني اه يستأنن من الطرف الثاني - 00:32:44 او يأذن الطرف الثاني لابد ما يصير احد الطرفين ينقض الهدنة دون ان يخبر الثاني لانه اذا نقض الهدنة دون ان يخبرنا هذا يسمى الغدر هذا يسمى الغدر فهو عقد لازم - 00:33:05

للطرفين للمسلمين وللکفار. نعم قال ويجب على الامام اذا تم عقدها حمايتها من المسلمين دون اهل الحرب وان خاف نقض العهد منهم نبذ اليهم عهدهم ويجب اعلامهم بنبذه قبل الاغارة. وان سباهم کفار اخرون لم يجز لنا شراؤه - 00:33:19 نعم. قال يجب على الامام اذا تم عقدها حماية من المسلمين خلاص في عقد عدنا الامام ملزم به والمسلمون ملزمون به. قال ويحميه من المسلمين ما يجوز لاحد المسلمين ان يعتدي عليهم لان بيننا - 00:33:41

وبينهم عهد بيننا وبينهم هدنة فلا يجوز لاحد من المسلمين ان يعتدي احدهم فلو اعتدى احد يعاقب بما يراه الامام مناسبا قال دون اهل الحرب يعني اهل الحرب الذين ليس بيننا وبينهم هدنة - 00:33:57

هناك من بيننا وبينهم هدنة وهناك من ليس بيننا وبينهم. يعني تستطيع ان تقسم الكفار الى اربعة اقسام اهل ذمة اهل عهد حربي ذمي طيب ذمي معاهد مستأمن وحربى ذمي ومعاهد ومستأمن وحربى - 00:34:16

المستأمن لا يجوز ان يؤذى حتى يبلغ مأمنه الذمي هو الذي يعيش بين المسلمين يعني مثل نصراني عايش في الكويت خلاص هذا له مال المسلمين وعليه ما عليهم بشكل عام كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى - 00:34:39

المعاهد هو الكفار خارج بلاد المسلمين بيننا وبينهم عهد الحرب هو الذي بيننا وبينه حرب الذمي والمعاهد والمستأمن هؤلاء لا يجوز اياذهم ولا قتلهم. بينما الحرب هو دمه حلال عرضه حلال. كما انه هو يستحل دمنا وما لنا وعرضنا - 00:34:59

وهذا يعني كل يقابل بما يستحق قال وان خاف نقض العهد منهم نبذ اليهم عهدهم ويجب اعلامهم بنبذه قبل الاغارة الكفار معنا على اربعة احوال الكفار معنا على ثلاثة احوال عفوا او اربعة احوال. طيب الكفار معنا على اربعة احوال - 00:35:22

الحال الاول ان يتزمو بالعهد ابد ملتزمين بالعهد اجب علينا ايضا ان نلتزم خلاص يتزمون نلتزم هذى الحالة الاولى. الحالة الثانية ان يغدوا و هنا يكون نقضوا العهد كما فعلت قريش مع النبي - 00:35:48

صلى الله عليه وسلم. قريش مع النبي اول سنة وستة اشهر ملتزمين بعد ذلك حصل الغدر من قريش وبني بكر على خزاعة فنقضوا العهد فقاتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وكان فاتح مكة - 00:36:09

ونقضوا العهد بتصرفهم. هذه الحالة الثانية وهو ان ينقضوا العهد الحالة الثالثة ان لا نخاف منهم خيانة وامرهم طيبة وكذا نبقى على ما نحن عليه الحالة الرابعة وهي ان نخاف منهم خيانة. ان آآنتو جس منهم شرا - 00:36:26

خايفين منهم انه ممكن يخونون ممكن يغدرون وهنا لا يجوز نقض العهد المسلم لا يغدر ولا يخون طيب ماذا نفعل واما تخافن من قوم خيانة اليهم على سواء ما نغير عليهم ولكن نخبرهم. نقول - 00:36:52

نحن بيننا وبينكم عهد ولكن نحن نتوعد منكم شرا. اعتبروا العهد منتهي بعد اربعة اشهر لكن ما نأتي نفاجئهم نقول نحن متوجسون

منكم شرا. ما يجوز الا ان ننذر اليهم العهد اي نخبرهم - 00:37:12

ان العهد سينتهي بعد اربعة اشهر بعد ستة اشهر. السنة القادمة كذا. اذا الغدر لا يجوز الغدر لا يجوز. فاذا عندنا اما ان نستمر على العهد اذا استمرروا الثاني اذا خفنا منهم توجسنا شرا نقول لهم ان سينتهي العهد بيننا وبينكم في التاريخ الفلاني وبعد ذلك ليس بيننا لكن - 00:37:31

افاجئهم ما نغير المسلمين لا يغدرون ابدا الثالث ان يغدر لهم فهنا يكون العهد قد انقضاه والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد كفار؟ نعم يعني المسلمين يقفون مع دولة دون دولة - 00:37:57

ما يستطيع يجبرهم لكن له ان يدعوه الى هذا اذا رأى في هذا مصلحة المسلمين ان يقف في صف هذه الدولة دون هذه الدولة. كما فرح المسلمين بنص الروم على - 00:38:34

الفرس من هذا الباب. نعم المحتل لا هذا ليس له عهد لا هذا حربي هذا حربي هذا اه دمه حلال لا شك طيب نبدأ بالاسئلة عند السفر هل لي ان اعطي الجماعة ظهرها - 00:38:47

تعذر ان تكون مساجد قريبة. طالما كانك مسافر لا تجب عليك الجمعة المسافر لا تجب عليه الجمعة يصلبها ركتبتين ظهرا ركتبتين يقول انتشرت فتوى لك باكل ذبائح اهل الكتاب بدون ان نسأل عن طريقة الذبح - 00:39:22

لكن علمت ان الاصل في اللحوم في اوروبا هي الصعق وان الذبح يمنع ما الصحيح فصلنا في هامسالة ارجع لليوتيوب موجود تكلمنا عنها. من يقول ان اصلها الصعق وذكرنا ان الصعق لا يقتلها - 00:39:44

وانما الصعق يخدرها اي نعم ما الفرق بين فعل الطاعة لوجه الله ولله وللاجر لله ولو جه الله واحد والاجر ايضا كذلك هي للاجر من الله تبارك وتعالى. كله جائز قريتها غلط بس الله يهدي خط - 00:40:00

يقول هل صحيح انه اذا حضرت درس واحد غفرت كل ذنبي غفرت لكن ناسين نقطة غرفت كل ذنبي ولو لم افهم ما قاله ان شاء الله يعني حضور مجالس العلم - 00:40:27

يعني الله تبارك وتعالى يقول هم القوم الذي لا يشقي بهم جليسهم ويقول اذهبا قد غرفت لكم العربون حلال السعر مئة ادفع عشرة عشان البائع ليظمن لي ان اشتريه اذا ما شريته بعد المدة يأخذ العشرة - 00:40:43

مسائلة خلافية في العربون هل هو جائز او لا والذي تميل اليه النفس انه اذا كان فيه ضرر على البائع فيصح له العربون والله مشكلة ذكاء اصطناعي قد يكون يعني هم يسمونه نسميه الخبث - 00:41:04

اصطناعي خاصة يركبون على الانسان كلاما لم يقله هذا كذب ما يجوز طبعا انا ما اسوی داعي حق احد يقول سوي دعية حق العسل لا لا مو صحيح. هذا كذب - 00:41:50

هذا كذب انا ما عملت دعاية لاي احد والي بيبي شي ياخذ موقعي اما اللي يأخذون هؤلاء يعني يتاجرون بالباطل والعياذ بالله يتاجرون بالباطل بل انا احدهم ارسل لي قبل ايام - 00:42:05

ا قضية السوار انا انصح بالسوار وانه كذا وهذا كذب على حقيقة كذب على هذه المسائلة كنا نتكلم فيها آآكنت اقول لما سألت عن هذا السوار الذي يلبس - 00:42:19

ا لما سئلت قلت انا جلست في مجلس فيه اطباء وسألتهم ماذا تقولون في هذه السوار هل فعلا هو علاج واقعي فقال احد الاطباء نعم هو ينظم الكهرباء في الجسم - 00:42:36

وكذا وقال اخر هذا الكلام غير صحيح ولا يوجد اي دليل علمي ولا يوجد هذا الكلام في مجلة علمية محكمة وانما هذا الكلام يتناقله الناس والتجار يتناقلون لبيع هذا السوار - 00:42:49

وان اميل الى هذا القول انه يعني السوار هذا آآغير صحيح ولا يجوز لبسه اصلا طيب فاخذوا كلامي الاول وصاروا يعملون دعاية للسوار ارسل لي ايها واحد. يوم دعاية للسوار واني انا انصح فيه وانه منظم للجلسة هذا كذب - 00:43:04

عاملهم الله بما يستحقون نسأل الله تبارك ان لا يبارك لهم في ما اخذوه من الاموال بالكذب والدجل على الناس والله المستعان يقول

هل اي شيء افعله؟ خلصت هل اي شيء اقصد به تجنب فعل المعصية اخذ عليه اجر مثلا - [00:43:22](#)

اخrog مع اصحابي حتى لا اخاف على المعصية آلا ارى الحرام لا اشرب الدخان تجنب المعاصي كون الانسان يتتجنب المعاصي ان شاء الله خير عظيم جدا سنجرب على تجنب المعاصي - [00:43:41](#)

هذا شيء طيب نسأل الله تبارك وتعالى ان يوفقه لهذا ما حكم اجراء عملية جراحية تجميلية للبطن بعد الولادة وترهل للجسم اذا كان لاعادة الجسم على ما كان عليه فلا بأس - [00:43:58](#)

اعادة الجسم على ما كان عليه ان شاء الله لا بأس بذلك افضل الادعية والاذكار التي يحصلن الانسان نفسه من العين والحسد اذكار الصباح والمساء موجودة في يعني الكتب اللي هي كتب الاذكار في حصن المسلم او غيره - [00:44:15](#)

من الكتب فيها الاذكار اذكار الصباح والمساء طيبة جدا هل يجب دفع زكاة من حساب الراتب علما بان هناك ايام يحول علي مبلغ سنة كاملة على كل حال الزكاة انما تجب - [00:44:34](#)

اذا اه دار على المال حول وقد بلغ النصاب. يعني لو كان عندي مثلا الفا دينار وآلا مرت سنة كاملة الالاف يصوم الفين وخمس مئة يصيرون ثلاثة الاف يرجعون الفين يرسلون اربعة الاف يرسلون كذا لكن في النهاية ما نزل عن الفين - [00:44:59](#)

اخrog زكاة الفين لكن اذا هذا المال كان الفين ثم بعد ذلك بعد شهر صار الفين وخمس مئة الشهر اللي ورائه صار ثلاث الاف الشهر اللي ورائه صاروا الف نزل صار عندي مصروف او مهمة معين او شريط شيء او كذا. بعددين رجع صار هذا ما عليه زكاة لانه دون الالف - [00:45:24](#)

او الالف معدود لان الزكاة تقريبا من الف وخمس مئة تبدي على سعر الذهب يعني. حاليا الف وخمس مئة تقريبا المهم ان لا ينزل اثناء السنة عن النصاب اذا نزل عن النصاب اثناء السنة ليس فيه زكاة - [00:45:42](#)

اقترضت مبلغا من المال من شخص ولا استطيع العثور عليه من خمس عشرة سنة لانه غير الدولة المقيم فيها يعني اذا كان مبلغا كبيرا هو سيحرض عليه يحاول ان يسألك فتفضع هذا المال - [00:45:56](#)

في حسابك مثلا او في ظرف مثلا في تجوري عندك تكتب عليه هذا المال اللي يخص فلان الفلاني. او تثمره له طبعا في قصة الثلاثة الذين دخلوا الغار لما سمره له آلا قال اعطي اجرتي قال كل هذه اجرتك - [00:46:15](#)

هل تضحك عليه؟ قال لا ان شئت في سقاقة صاقة وهذا الافضل انك تثمره له او انك تحفظه له ظهور النمل في المنزل ثلاث سنوات في كل مكان في البيت - [00:46:34](#)

يعني شرسوي معاه يجوز اي اي شيء مؤذني من الحيوانات والحشرات وغيرها يجوز قتلها لكن النمل وغيره الانسان ينذره يقول لاني اخرج من البيت ثلاثة ايام اذا لم يخرج اه ممکن اه - [00:46:54](#)

يرش ما يمنع فين وجوده في البيت من علامات شنو؟ السحر البهق هل هو سحر لا البهق ليس سحرا السحر لا ما له شغل بالسحر والله العالم. لست عالما بقضايا السحر لكن ما عمري سمعت احد يقول ان وجود النمل في البيت - [00:47:13](#)

الناس قاموا بوسوسون من السحر كل شي سحر الاصل في السحر هو النفت في العقد كما قال الله تبارك وتعالى ومن شر النفات العقد انا بنت منقبة هل يجوز لي ان افتح قناة يوتيوب واشرح - [00:47:40](#)

في صوت بدون ظهور ابدأ ان اشرح فيها لغة برمجة اذا ما تظهر الصورة ما في بأس ان شاء الله ولا يكون الكلام ناعما والله ما في بأس هل يجوز اكمال اية ناقصة في الركعة الثالثة - [00:47:59](#)

ما فهمت اكمال اية ناقصة والركعة الثالثة على كل حال الركعة الثالثة يجوز فيها قراءة القرآن يجوز قراءة القرآن في الركعة الثالثة لا بأس بذلك ان شاء الله تعالى يمكن يقصد اني اقرأ الاية قبل ان اكملها يركع - [00:48:18](#)

ما في الا واحد حتى في اه الصلاة الركعة الاولى والثالثة نقرأ اية الدين مثلا قبل ان ينتهي منها ركعة اليوم يركع ما معنى كفر دون كفر كفر دون كفر يعني كفر لا يخرج من الملة يعني عمل من اعمال الكفار - [00:48:32](#)

عمل من اعمال الكفار مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ونقول

هذا فيه صفة من صفات المنافقين وليس منافقا. وكذلك الامر بالنسبة للكفر من يعمل اعمال الكفار - 00:48:54

مثل الاستقسام بالافلام عفوا الاستسقاء بالنجوم او الفخر بالحساب او الطعن في الانساب هذى من اعمال الكفار يسمونه كفر دون كفر. يعني هو من اعمال الكفار لكن لا يخرج الانسان من الملة - 00:49:10

ما هو اصح؟ اللهم اني صائم او اني صان كله جائز. كله جائز توفيت ابنتي وعمرها عشرون عاما ولكن لا اتذكر ان كان قضت ما عليها من صيام رمضان عندما كانت صغيرة بعد البلوغ هل اقضى عنها؟ اصوم بنية القضاء عنها وانا غير متأكد - 00:49:28

ما في باس ما في باس اذا كنت تظنين انها ما قضت وكانت من عادتها انها لا تقضي نعم تصومين عنه يقول النبي صلى الله عليه وسلم من من مات وعليه صيام صام عنه - 00:49:54

وليه ما في ما تصومين عنها. ايه نعم هل يجوز فتح حسابات للبنوك الاسلامية التي عليه حسابات سحوبات شهرية وجوائز نقدية ما في باس ان شاء الله تعالى من مي مسون مالك يعني ما ينقص - 00:50:06

هذا المال لا باس عنده شيء قراءة الاسئلة نعم الاوضحة ما لها لباس يعني الذي يضحى يقول يجوز يضحى خارج البلاد. لا باس خاصة اذا كان يعني اه يعني تصعب عليه الاوضحة لغائتها مثلا - 00:50:23

غالبية الثمن فيضحى خارج البلاد من باب انها يعني ارخص لا باس بذلك ان شاء الله تعالى. والافضل في البلاد وان تذهبها بيدك وان تقسمها انت ولو اخذت يعني استرالي ولا بربيري ولا مهجن ولا هذا - 00:50:45

لكن الافضل في البلاد لكن لو خارج البلاد لا باس ان شاء الله تعالى ها لا بنوك ربوية لا ما يجوز بنوك رابوي لا يجوز وضع الحساب فيها اصلا عندما اطالب زوجي بالتعامل باحترام - 00:51:02

لا اجد منه الا الاهانة او الدعاء علي وعدم احترامي امام ابني والخدم وان كل شيء البيت ملكه وانت اخرجي هذا الاصل الله تبارك يقول وعاشروهن بالمعرفة الاصل بالعشرة بين الزوجين ان تكون بالمعرفة - 00:51:21

زي ما تعارف عليه الناس وبالاحسان والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله في النساء انكم اخذتهن ختموهن بكلمة الله اللي هي الاسلام كونك مسلم جاز لك ان تتزوجها لو كنت غير مسلم ما تزوجتها - 00:51:42

انت اخذتها بكلمة الله بكلمة الاسلام فلا يجوز له ان يهينها ولا ان آسي بها وهذا كله لا يجوز الله المستعان هل دعوة الزوج على زوجته بالامراض مستجابة عند اي خلف؟ لا - 00:52:00

لا الزوج لزوجته ولا الام لابنها ولا الاب لابنه. هذه الادعية فيها يعني ظلم يستجاب لاحكم ما لم يدعو بحرام الاعتداء في الدعاء لا يستجيبه الله تبارك وتعالى. ولكن حذر النبي صلى الله عليه وسلم من دعاء الوالدين على اولاده ان تكون ساعة استجابة - 00:52:15

فهذا بالوالدين بالذات لكن الزوج على زوجته او واحد يدعو عليك وانت ما سویت له شيء ولا كذا لا لا تهتم كثيرا يعني وقل اللهم اكفنيه بما شئت الخلع يعتبر طلاقا علما انه تم الطلاق مرتين - 00:52:37

يعني الخلع هل يعتبر طلاقا او لا؟ هذه مسألة خلافية بين اهل العلم هل يعد الخلع طلاقا او لا الكويت عندنا يعد طلاقا وهو مذهب احمد مذهب احمد ان الخلع طلاق - 00:52:55

او ويعدونه طلاقة وهناك من اهل العلم من لا يعده وانما يعده فسخا اعدوه فسخا ولذلك لا يعده من آي يعني عدد الطلقات ما يحسب فيها. لكن عندنا الان ما زال - 00:53:08

اه في القضاء عندنا الان الخلع يعد طلاقا امي لديها ذهب منذ سنين طويلة للزينة ونادرًا جدا ما تلبسه. وكانت كل سنة تزكيه لكن اخذت قرضا شراء منزل في رسالة الشيخ وقال الدين اولى. علما انها سنتين لم تزكيه - 00:53:23

الدين اولى لكن الصحيح الذهب المعد للاستعمال حتى لو لم تلبسه فترة ليس عليه زكاة هذا يسمونه الحاجيات الخاصة مثل لما واحد يسألني سيارتين مثلا غير اللي عنده سيارة وسيارة شاريها عشان بيعها. تصير عروض تجارة. اما عنده سيارتين يستعمل هذه مرة وهذه مرة. بعضهم يكون عنده اكثر - 00:53:50

ثلاث سيارات واحد عنده اربع بيوت مثلا يسكن هذا مرة وهذا مرة ليس فيه زكاة والذهب بالنسبة للمرأة من حاجياتها

الخاصة والصحيح ان الذهب الملبوس حتى لو لم تلبسه فترة فليس فيه - [00:54:11](#)

الزكاة هذا اللي يظهر والله اعلم هل صحيح انه يفسد دشداش السنة لا سنة ولا بدعة. هذا من المباحثات وايام الرسول صلى الله عليه وسلم كان يلبسون الازر - [00:54:25](#)

والقميص حتى يقال ان الدشداش والسنة اللي هو الثوب الذي نلبسه نحن لكن هم من المباح له ان يلبسه وله ان يلبس غيره من الملابس عنده شيء لا سألت لها - [00:54:40](#)

ها بو ناصر يلا اسم ارفع صوتكم شوي ايه بال Koviet ما يصير هذا يقول يعني عائلة بعد ما توزع الورث طلع لهم ولد ما يدرؤن عنه هذا في حصر وراثة - [00:54:57](#)

في شيء يسمونه حصر وراثة لازم اه في حصر وراثة يبين فيه اذا كان ورثة اخر. لكن لو قدر انه متزوج في بلد اخر مثلا وبعد حين جاء ولد هذا وثبت انه - [00:55:39](#)

يعني ابني هذا يؤخذ من كل شخص بحيث انه يعتبركم نصبيه؟ ويؤخذ من كل شهركم اخذ من نصبيه يعود اليه يقدر القاضي يعني تحسب مسألة حسابية يعني هل يجوز - [00:55:52](#)

طبعا يعني هل يجوز ان يهدى غير الحاج؟ طبعا يجوز ان يهدى غير الحاج. النبي اهدى في السنة التاسعة صلى الله عليه وسلم السنة التاسعة عن النبي ما حج ولكته اهدى صلى الله عليه وسلم - [00:56:12](#)

يهدي الحاج وغير الحاج. وال عمرة ايضا ممكن يهدى فيها الانسان نعم في هدي لغير الحاج. ما في بأس نعم اقرأ سورة الكهف قيام الليل ما في بث طيب بالعكس انت سألت تو - [00:56:25](#)

لأ ما في بث نشرها واكتب تحت معها ارجو يعني عدم سماع الموسيقى انا هني ما نسأل عن الجماعات وهذا وكذا وكذا. لكن احرص على طلب العلم. احرص على طلب العلم وكذا هم غير حرريصين على طلب العلم. لا انصحك - [00:56:48](#)